

يعتبر هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من عقد القرض (المقسط/ الاستهلاكي) المبرم في _____/_____/_____ بين كل من:

الطرف الأول: بنك الكويت الوطني (ش.م.ك.ع.)

الطرف الثاني: _____ حساب رقم: _____

ويشار - فيما يلي - إلى عقد القرض المذكور بكلمة «العقد» وتسري أحكامه على القرض المقدم بموجبه من الطرف الأول إلى الطرف الثاني وكذلك الشروط والأحكام التالية:

أولاً: يلتزم الطرف الثاني بتحويل راتبه الشهري و/أو دخله الثابت المبين بطلب القرض لحسابه المنوه عنه أنفاً لدى الطرف الأول، وبأن يستمر هذا التحويل حتى تمام الوفاء بكامل مبلغ القرض وفوائده وسائر ملحقاته، كما يلتزم الطرف الثاني - أيضاً - بتحويل مستحقات نهاية خدمته لحسابه المشار إليه، ويكون للطرف الأول - عند ورود هذه المبالغ أو المستحقات - أن يخصمها من الرصيد المدين المتبقي من مبلغ القرض ولو لم تحل آجال أقساطه، ودون الحاجة لإخطار أو تنبيه.

ثانياً: يلتزم الطرف الثاني بسداد قيمة القسط في تاريخ استحقاقه كل شهر، وذلك دون حاجة لتنبيه أو إنذار أو أي إجراء قانوني آخر، وفي حالة ورود أية مبالغ أو رواتب شهرية مجمعة لعدة شهور أو رواتب إجازات إلى الحساب يحق للبنك أن يخصم منها مقدماً إجمالي الأقساط المقابلة لهذه المبالغ أو الرواتب ولو لم يحل ميعاد الاستحقاق الأصلي لسداد تلك الأقساط، وفي حالة تأخر الطرف الثاني في سداد أي قسط من أقساط السداد في موعد استحقاقه أو عدم كفاية الرصيد القائم بالحساب لسداد كامل قيمة القسط المستحق يحتسب الطرف الأول غرامة بواقع 125,0% شهرياً من قيمة القسط المستحق أو بواقع 5/ د.ك. أيهما أعلى، وذلك دون الإخلال بما ورد بالبند الثامن من هذا الملحق.

ثالثاً: تعزيزاً لمديونة الطرف الثاني المترتبة على العقد، حرر الطرف الثاني سنداً لأمر بقيمة القرض/ سندات لأمر بقيمة أقساط القرض لصالح الطرف الأول، ولا يعتبر هذا السند/ هذه السندات استبدالاً لقيمة القرض المستحقة على الطرف الثاني بموجب العقد أو سداد أو تجديداً للقرض.

رابعاً: يلتزم الطرف الثاني بموجب هذا العقد بتقديم كافة المستندات - بما في ذلك الفواتير و/أو العقود - المؤيدة لاستخدامه القرض في الغرض الممنوح من أجله، وذلك خلال سنة من تاريخ توقيعه على النسخة النهائية لعقد القرض، ويفوض الطرف الثاني - بموجب هذا - الطرف الأول تفويضاً نهائياً لا يقبل الإلغاء أو الرجوع في التحقق من استخدام الطرف الثاني للقرض في الغرض الممنوح من أجله، وفي سبيل ذلك يكون للطرف الأول - بما في ذلك ودون حصر - الاستعلام من أية جهات عن صحة ومحتويات المستندات التي يقدمها الطرف الثاني والمشار إليها بالفقرة السابقة، وتقديم الاستفسارات عنها إلى تلك الجهات أو غيرها وبالوسائل التي يراها الطرف الأول مناسبة. وفي حال إخلال الطرف الثاني بهذا الالتزام يحق للطرف الأول اتخاذ ما يراه مناسباً من إجراءات، وذلك دون الإخلال بأي من الصلاحيات المقررة له بموجب القانون وهذا العقد.

خامساً: يقر الطرف الثاني - وبموجب هذا - بأنه يتمتع بصحة جيدة، ولم يسبق خضوعه للرعاية الطبية بأي مستشفى أو إصابته بأية أمراض حالت بينه وبين ممارسة عمله لمدة عشرة أيام متصلة، وذلك خلال السنوات الثلاث السابقة على تاريخ هذا العقد.

سادساً: يقر الطرف الثاني بأن جميع الأرصدة الدائنة أياً كان نوعها والأوراق المالية والتجارية وجميع الأموال الأخرى المودعة أو المقيدة باسمه حالياً أو مستقبلاً لدى الطرف الأول أو أي من فروع أو شركاته التابعة داخل الكويت أو خارجها تضمن وتؤمن التزامات الطرف الثاني الناشئة عن العقد قبل الطرف الأول، ويحق للطرف الأول إجراء المقاصة بين هذه الأرصدة والأموال وبين التزامات الطرف الثاني الناشئة عن العقد.

سابعاً: يقر الطرف الثاني بصحة قيود ودفاتر الطرف الأول وحساباته وأنها تعتبر دليلاً قاطعاً على ما يستحق عليه من التزامات ناشئة عن العقد، ولا يجوز له الاعتراض على صحتها بأي وجه من الوجوه، وأنه يتنازل عن التمسك بطلب تدقيق دفاتر وحسابات وقيود الطرف الأول المتعلقة بهذه الالتزامات من قبل المحكمة، وذلك ما لم يثبت الطرف الثاني عكس ذلك.

ثامناً: يجل فوراً أداء كامل رصيد القرض أو المتبقي منه دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إجراء قانوني آخر في أي من الحالات الآتية:

1. عدم سداد الطرف الثاني لأي قسط من أقساط القرض المبينة بالعقد كله أو بعضه في موعد استحقاقه، أو في حالة عدم وجود رصيد دائن في حساب الطرف الثاني يغطي قيمة أي مبلغ يستحق عليه.
2. انتهاء خدمة الطرف الثاني لدى جهة عمله المبينة بالعقد لأي سبب من الأسباب أو تغيير جهة عمله أو وقف تحويل راتبه/ دخله على حسابه لدى الطرف الأول لأي سبب من الأسباب.
3. قيام الطرف الثاني باستبدال جزء من معاشه أو لجوئه للتقاعد المبكر دون حصوله على موافقة الطرف الأول الكتابية المسبقة.
4. صدور حكم قضائي ضد الطرف الثاني أو توقيع حجز تحفظي أو تنفيذي أو اتخاذ إجراءات قضائية أخرى ضده أو مغادرته دولة الكويت نهائياً أو توفر معلومات عن اعتزازه مغادرتها أو غير ذلك مما يؤثر على ضمانات القرض.
5. عدم صحة المعلومات والبيانات والإقرارات المقدمة من الطرف الثاني للحصول على هذا القرض أو المبنية في عقد القرض أو في ملحقة أو استخدامه مبلغ القرض في غير الغرض المحدد له.
6. أي سبب آخر ينص عليه القانون لحلول الدين المؤجل.
7. وعلى وجه العموم إذا أخل الطرف الثاني أو تأخر في تنفيذ أي من الالتزامات المفروضة عليه بموجب القانون أو بموجب هذا العقد.

وفي أي من حالات الإخلال السابقة، تسري على كامل رصيد القرض المدين وحتى الوفاء التام فوائد تأخيريه على أساس الحد الأقصى لسعر الفائدة المقررة من بنك الكويت المركزي والبالغ في تاريخه _____ % أو بالحد الأقصى الذي يقرره بنك الكويت المركزي مستقبلاً أيهما أعلى، وتسري هذه الفوائد أيضاً بذات السعر بعد قفل الحساب.

تاسعاً: يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة المصاريف والرسوم التي تقرها النظم المعمول بها لدى الطرف الأول ولوائحه في حالات السداد الجزئي أو الكامل للقرض وكذلك في حالة ما إذا وافق الطرف الأول على إعادة جدولته الرصيد المتبقي من القرض.

عاشر: يقر الطرف الثاني بأنه يوافق على حصول الطرف الأول على البيانات المدونة ببطاقته المدنية - في أي وقت - من الهيئة العامة للمعلومات المدنية ودون أدنى مسئولية على البنك أو الهيئة، كما يقر بأنه يوافق ويصرح لكل من البنك ولشركة شبكة المعلومات الائتمانية (ش.م.ك.م) بتبادل المعلومات عنه فيما يتعلق بالقروض الاستهلاكية والتسهيلات الائتمانية المرتبطة بعمليات البيع بالتقسيط وذلك فيما بين البنوك وشركات الاستثمار الخاضعة لرقابة البنك المركزي وكافة الشركات والمؤسسات التجارية التي تقوم بمنح تسهيلات ائتمانية عن طريق البيع المقسط للسلع والخدمات والمشاركة في نظام تجميع البيانات والمعلومات المقرر بموجب القانون رقم 2 لسنة 2001 وذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول أو شركة شبكة المعلومات الائتمانية.

حادي عشر: يقر الطرف الثاني بموافقة على قيام البنك - من خلال موظفيه وممثليه ومسؤوليه - بالتقصي بمحل إقامته و/أو محل عمله عن صحة المعلومات والبيانات المسجلة عنه لدى البنك ومتابعة تحديثها، كما يصرح الطرف الثاني للبنك بالإفصاح عن البيانات والمعلومات المتعلقة بمديونية الطرف الثاني لدى البنك وذلك لأي طرف آخر بما في ذلك أي من موظفي ومسؤولي جهة عمل الطرف الثاني، سواء المسجلة لدى البنك وقت الاقتراض أو التي التحق بالعمل لديها بعد ذلك، ويبرئ الطرف الثاني - بموجب هذا - البنك وموظفيه ومسؤوليه وممثليه من المسئولية عن الأضرار التي قد يتكبدها الطرف الثاني بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجة الإفصاح عن تلك المعلومات والبيانات.

ثاني عشر: يقر الطرف الثاني بموافقة المطلقة والنهائية على الالتزام بتعليمات بنك الكويت المركزي في شأن إقفال كافة حسابات الشيكات الخاصة به، وإدراج اسمه في قائمة العملاء الذين أفضلت حساباتهم بسبب ارتجاع شيكات مسحوبة منه أو ممن فوضه في ذلك لعدم وجود رصيد مقابلها، وذلك إذا ارتجعت له خلال سنة شيكات لعدم وجود رصيد بحد أقصى ثلاثة شيكات، كما يقر بموافقة المسبقة على أية إجراءات قد يتخذها الطرف الأول في هذا الخصوص وعلى أنه يجوز للطرف الأول وفقا لتقديره المطلق أن يفتح حسابا آخر بدون شيكات للطرف الثاني القابل لذلك بديلا عن الحساب الذي تم قفله وأن يقيد على الحساب الجديد القرض السابق منحه على الحساب المقفل.

ثالث عشر: يقر الطرف الثاني بان كافة الموجودات والمنقولات الموجودة بمحل إقامته أو بالعنوان المشار إليه بالعقد عائدة له ومملوكة له شخصيا وأن أي دفع بخلاف ذلك يقع باطلا ولا يعتد به.

رابع عشر: يقر الطرف الثاني بأنه اتخذ من عنوانه المبين بالعقد موطناً مختاراً له في جميع ما يتعلق بهذا العقد وفيما قد ينشأ عنه من منازعات أو دعاوي قضائية أمام جميع درجات التقاضي وكذلك بالنسبة لإجراءات التنفيذ الجبرية، وتعتبر جميع المراسلات وكشوف الحساب والإعلانات القانونية والقضائية التي توجه إليه من الطرف الأول على هذا العنوان أو بالفاكس أو بالبريد المسجل أو الممتاز صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية، كما يعتبر الموطن المختار للعميل هو المكان المعين قانوناً لإعلانه فيه رسمياً وإرسال كافة المراسلات إليه في كل ما يتعلق بالعقد وتنفيذه، ولا يكون أي تغيير لهذا الموطن أو رقم صندوق البريد أو رقم الفاكس منتجاً لأي أثر إلا من تاريخ تسلم الطرف الأول إخطاراً بهذا التغيير بموجب كتاب مسجل.

خامس عشر: يخضع ملحق العقد لأحكام القانون الكويتي ولاختصاص المحاكم الكويتية، ويوافق الطرفان المتعاقدان على الاختصاص المحلي لمحاكم عاصمة الكويت بنظر أي نزاع قد ينشأ عنه.

توقيع الطرف الثاني (المدين المقترض)

توقيع الطرف الأول (الدائن المقترض)
بنك الكويت الوطني (ش.م.ك.ع.)

Signature Confirmed

توقيع الكفيل/ الكفلاء